

الاجتهاد والفتوى 5 معالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري البناء

العلمي

سعد الشثري

قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب. جميع المكلفين ان يتعلموا دينهم وان يتفقهوا في دينهم كل

واحد من الرجال والنساء عليه ان يتفقه في دينه - 00:00:38

عليه يتعلم ما لا يسعه جهلا هذا واجب لانك مخلوق لعبادة الله ولا طريق الى العبادة ولا سبيل اليها الا بالله ثم بالتعلم والتفقه في

الدين الواجب على المكلفين جميعا ان يتفقهوا في الدين وان يتعلموا ما لا يشاء لهم جهل كيف يصلون؟ كيف يصومون؟ كيف

يزكون؟ كيف يحجون؟ كيف يأمر - 00:00:59

المعروف وينهى عن المنكر كيف يعلمون اولادهم؟ كيف يتعاونون مع اهليهم؟ كيف يدعون ما حرم الله عليهم؟ يتعلمون يقول النبي

الكريم عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين - 00:01:22

الحمد لله رب العالمين احمده على نعمه اشكره المزيد فضله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك واشهد ان محمد عبده ورسوله

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه - 00:01:39

الى يوم ما بعد وارحب بكم قائم جديد عاتنا قرر ادي تدارسوا فيه من مباحث التقليد وقد سبق معنا عدد من بحثنا فيه اه مسائل

عرفنا ما هو الاجتهاد فهمت - 00:02:00

ومتى يجوز شخصا ومتى فعلية ومتى يمنع وذكرنا عددا من بلقاء سابق سامعا التقليد عرفنا ان والتزام مذهبا مسألة شرعية

مذهبا في ثلاثين شرعية قال به غيري قلنا بان بعض العلماء عرف - 00:02:30

الاخذ بقول الغير غير وذكرنا ان بلات متعددة وهناك تقليد للفقه تقليد تايلو الاصول كانت عقدية وهناك تقليد في ما علم من

بالظرورة اركان الاسلام الخمسة ذلك قد تقدم الكلام في - 00:03:13

ذلك كله من هو الذي ولد بل ليس بمجتهد لم يصل رتبة يجب عليه ولد ولا يجوز له ان يجتهد لا يملك الة قال الله تعالى فاسألوا اهل

الذكر لا تعلمون - 00:03:45

فاوجب السوء ولعل على من ليس لديه قد يقول بعض الناس انا طالب علم هذا الوصف ليس من الاوصاف المنضبطة يقول بعض

الناس انا طالب علم قالي ساخذ الاحكام من - 00:04:11

قل هذا الوصف انا طالب علم ليس من الاوصاف المنضبطة بل ومن الاوصاف التي احتمل اوجه المتعة عدده ما هو الوصف الذي

يعول عليه في الحكم وصف كان من اهل - 00:04:35

هاد هذا يجب عليه ان يعمل ولا يجوز له ان قلده غيره ومن لم يصل الى رتبة هذا يجب عليه السوء وقال تولوا عرف جميع اقوال

الفقهاء مع ادلتهم حفظها حفظ - 00:04:52

حفظا دقيقا متينا ياك ايه الة الاجتهاد ما هي شروط الاجتهاد؟ هي اربعة اولها معرفة النصب شرعية الواردة في المسألة المجتهد فيها

معرفة باعيانها صحتها ثاني معرفة تان اصول الفقه - 00:05:15

قدرته على تطبيقه اعرف دلالات الفاظ اعرف ما الذي يصح به لا يصح به راعية الاستوديو قال وانواعها ومباحث التعارض ونحو

ذلك الشرط الثالث ان يعرف مواطن فاقوى الاختلاف الشرط الرابع - 00:05:42

اعرف من لغة العرب ايمنه فهمي الادلة فهذه شروط الاجتهاد وجدت فيه وجب عليه ان ومن انتفع عنه احدها لم يجر له وجب عليه التقليد قال تعالى ما كان المؤمن - 00:06:09

لينفروك كافة فلولاً نفر من كل فاتن منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم احذرون يبقى عندنا سؤال كيف يعرف العامي او المؤهلة بالفتوى لنا شخص عامي - 00:06:33

عرضت له مسألة من مسائل يحتاج الى معرفة فهي فيها وليس اهلاً لي الاجتهاد من الذي هل يسأل العامة الذين يماثلونه لا يجوز له ذلك الله امره بسؤال اهل الذكر - 00:06:59

قول فسألوا اهل الذكر لا تعلمون وهذا العامي المسؤول يماثل السائل لا مزية لاحدهما على الاخر هل يسأل من يجهل حاله قال العامي من يسأل ان يجهل حاله فلا يعرفه - 00:07:21

هل من سابق ولا يدري هل هو جاهل او لا؟ نقول لا يجوز له للصحيح ماذا لانه لا يجوز له الا ان يسأل اهل الذكر ما هو منطوق الآية وهذا - 00:07:45

الشخص المسؤول هنا لم يتحقق كان ان ابيه الذكر التالي لا يجوز ان يسأل قد يقول قائل باي شيء نعرفه؟ نقول اعرفه بك كونه متى نعرف ان نخسر لاهل العلم - 00:08:01

الذين يجوز الرجوع اليهم قل هناك طرائق الطريق الاول رجوع العلماء الى شخص في الفتوى وفي مسائل العلم اذا وجدنا الفقهاء يراجعون شخصا فيعرض لهم من المسائل هذا دليل على ان ذلك الشخص - 00:08:24

الذي يراجع العلماء من اهل العلم وانه يجوز شال ان يرجع اليه الطريق الثاني طريقي الدلالة اذا ارشد عالم من العلماء تحصني لا اخر قال اذهب فاسأل فلانا في مسألتك - 00:08:50

هذا دليل على ان ذلك لا اله لاهل العلم والفتوى شهادة هذا الشخص الذي احال المستفتي الذي وصل اليه الى ذلك الشخص لو لم يكن العلماء اهل الذين يجوز الرجوع اليهم - 00:09:21

كما ارشد العالم ذلك العامي اليه والطريق الثالث في طريق التقرير وعدم النكير عندما نجد شخصا يفتي سائل العلم حضرة العلماء جاهدتهم قوتهم اقرارهم نعرف انه اهل العلم سؤاله ومراجعته - 00:09:44

لانه لو لم يكن من اهل العلم لانكر عليه هؤلاء الموجودون ولبينوا للناس عدم صلاحيته الفتوى لان هذه ثلاث طرائق نعرف بها من هو الفقيه المؤهل للفتوى عندنا عندي سؤال - 00:10:18

السؤال الاول هل الصمت الحسن دليل على ان الشخص من اهل الفتوى بل يجوز سؤاله تحصل عنده لحية جميلة هيئة حسنة جميل وثياب سابغة هل معناه انه من اهل هذه الفتوى - 00:10:43

ثم يجوز تقليده ده ليس هذا طريقاً صحيحاً الامر الثاني هل كلام الانسان بالفتوى تأوه تدل على انه صالح للفتوى الاعتماد على فتواه لا هل ادعائه لانه من اهل الفتوى - 00:11:09

تصديه للمسائل يعني انه ذلك ليس كل دعا شيئاً صادقاً دعوة ايضاً هل ظهور الانسان برامج الفتوى يعني انه من اهل الفتوى الذين اقوالهم ومراجعتهم قل ليس هذا طريق الا اذا استند الى - 00:11:36

الثلاثة الطرائق السابقة ان تكون القناة لا تستفتي لمن يشهد له العلماء الثقات اهل الفتوى بانه مؤهل لذلك ما اذا كانت القناة تقابل معك باحد هذا ليس على ان كل ما في - 00:12:08

اه تأهلوا الفتيا وكم من شخص جاهل ليس من اهل العلم ولا يعرف طرائق اخراج الاحكام اصابته هذه القنوات و جعلته فين اه مع مع عدم اهله ذلك قد يسأل سائل ويقول - 00:12:30

هل وضع ثاني في وظيفة متعلقة بالفتوى على انه متأهل لها يجوز تقليده جواب عندنا في بعض الدول يضعون مفتيين وقد يكون مفتياً عاماً لتلك الدولة فنقول هذا يعتمد على طريقة - 00:12:59

دار الشخص كانوا لا يختارونه الا بعد شهادة اهل العلم فلاحيته لذلك فهذا طريق صحيح لكنه فلذاته على الطرق سابقة اذا هذا الامر

ليس طريق مستقبلا مستقبلا تأهيل فتوى يجوز - 00:13:26

واله والرجوع اليه واضحة هذه المسألة ام تفضل جزاكم الله خيرا انا سؤالي ذكرت ان اه العامي يقلد المجتهد عامي يقلد مجتهد هل من حق المجتهد ان يقلد فان كان يقلدن - 00:13:50

مثلا في البلاد هناك يوجد مجتهدون كثير من المجتهدون لو كان كل واحد سيعتمد يعني على اجتهاده لا يكون في نظر العامي ان هناك اختلاف بين المجتهدين ويكون هذا سبب - 00:14:24

اختلاف في المجتمع هذا السؤال ضمن كم من المسائل تلت الاولى المجتهد هل يجوز له ان قلده غيره واب لا يجوز بل كل من تأهل للعلم ادي والفتوى لا يجوز له - 00:14:42

ان يعتمد على قوله غيره يجب عليه ان شهيدة في المساء لان الله انما اجاز التقليد لمن لا يعلم اي لمن ليس لديه قدرة معرفة الحكم شرعي. فقال فاسألوا اهل الذكر - 00:15:05

ان كنتم اتعلمون اما من كان يعلم او لديه الاهلية للعلم فهذا لا يجوز له ان يقلد غيره فهذه المسألة واضحة وبعض العلماء اجاز ذلك عند ضيق الوقت او عندما تكون - 00:15:24

متعلقة به او نحو ذلك ولكن ظواهر النصوص تدل على انحسام الباب وانه لا يجوز فلي الفقيه المجتهد ان يقلد غيره بل يجب عليه ان يجتهد اه مما تضمنه ايضا اه - 00:15:46

سؤالك انه هل يمكن آآ عند اختلاف يمكن وجود اختلاف بين الفقهاء والمفتيين قل هذا ليس بامر مستغرب بل قد يوجد وان كان هذا بالنسبة للمسائل الواقعة كثيرا يعد قليلا - 00:16:08

وذلك ان اكثر المسائل الشرعية فيها اتفاق بين اهل العلم على حكمها قد يختلف الفقهاء هل معنى هذا انه يطعن في الشرع او يطعن في اولئك العلماء؟ نقول لا ليس هذا من الطعن فيه - 00:16:32

بل هذا الاختلاف طرائق الاجتهاد وقواعد الاستنباط وهذا ايضا باختلاف قدرات الناس في اذهانهم ومن ثم فوجود الاختلاف ليس بامر مستغرب وما من تخصص ولا فن من الفنون الا ونجد ان اهله - 00:16:55

يختلفون ومع ذلك لا يعد هذا طعنا بذلك العلم او ذلك الفن فالطب مدارس وهناك اجتهادات فيه ومع ذلك ده يطعن في الطب لوجود هذا الاختلاف وهكذا في بقية الفنون - 00:17:20

آآ اصحاب الفن يختلفون ولهم مناهج ومدارس ومع ذلك لم يكن هذا سبيلا للطعن في ذلك الفن او العلم فهكذا في علم الشريعة بل وجود الاختلاف فيه عدد من الفوائد منها طمأنينة المستفتي - 00:17:41

ان المفتي وان المفتين يجتهدون ويبحثون و يضعون الاوقات الكثيرة من اجل تعرف الحكم الشرعي ومن ثم تطمئن نفسه الى فتاواهم وكذلك هناك حكمة للشرع بوجود مثل هذا الاختلاف الا وهو انه يساعد في البحث - 00:18:01

والتحري من قبل اهل العلم بل يكون سببا من اسباب المناقشة والمحاورة فيكون له اثار حميدة تواصل الناس شغلة مجالسهم بما ينفعهم و تقوية الفقه وتدعيم دعائمه بانه سيتناقشون فيه وبالتالي سيكون له اثره في بقاء - 00:18:29

هذا العلم في النفوس التالي لا يطعن فيه ماذا يفعل؟ العامي عند اختلاف الفقهاء هذه ان شاء الله سيأتي لها بحث قريبا ونتكلم عنها وهذه المسألة لها جانبان الجانب الاول جانب - 00:18:57

مسألة تعدد الفقهاء والمسألة الثانية مسألة اختلاف المفتين فعندما يوجد في البلد اكثر من فقيه والعامي لا يعرف اقوالهم ولم يسبق له ان سألهم فمن الذي يسأل هل يكون سؤاله خاصا بالاعلم - 00:19:18

او يجوز ان يسأل من هو اقل الصواب ان العامية في هذه المسألة ما دام لم يعلم باقوال الفقهاء انه مخير فيسأل اي فقيه منهم حتى ولو سأل الفقيه المفضل - 00:19:41

جاز له ذلك وبرئت ذمته بعمله فتواه والدليل على هذا اجماع الصحابة رضوان الله عليهم في زمانهم على سؤال المفضل مع وجود الفاضل قد كان الناس يسألون المفضل مع وجود من هو افضل منه - 00:20:00

ويعملون بفتواه ولا يجدون حرجا في ذلك وقد اقرت الامة هذا ويدل عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه الرجل وقال اني سألت اهل العلم فاخبروني ان ما على ابني - [00:20:24](#)

الجلد والتغريب هنا اقر النبي صلى الله عليه وسلم سؤال هذا الشخص لاهل العلم الذين كانوا في زمن النبوة ولم يقل له اني افضل منه واعلم منهم وبالتالي يجب عليك ان - [00:20:45](#)

تراجعني وان تسألني فدل هذا على جواز سؤال المفضول مع وجود الفاضل. وجواز العمل بفتياه وانه لا حرج في مثل هذا. نعم الى مرتبة الاجتهاد والفتوى. بس انما هو ناقل لاقوال العلماء في المسألة. ويوجد - [00:21:04](#)

في البلد او في مكان يوجد من هو افضل منهم الذين وصلوا الى مرتبة الاجتهاد والفتوى تم الحكم في ذلك للعامي ان يسأل يعني من هو اقل درجة من المفتين؟ نعم - [00:21:31](#)

كما تقدم اذا لم يكن من اهل الاجتهاد فلا يجوز سؤاله وليس من اهل الفتوى بالتالي لا تعارضه بقول الفقيه نحن انما تكلم عن مجتهدين فقيهين اختلفا في مسألة مع - [00:21:50](#)

كون احدهما افضل من الاخر عندنا فقيهان في البلد عندنا فقيهان في البلد العامي لم يستفتي احدا منهما بعد سؤالي الفاضل لا اشكال فيه فهل يجوز له ايضا سؤال المفضول؟ نقول نعم - [00:22:10](#)

لماذا بوجود الاجماع قلبي وجود اقرار النبي صلى الله عليه وسلم على سؤال المفضول مع وجود الفاضل هذه المسألة قبل ان يعلم باقوال المجتهد لكن لو قدر ان العامية علم باقوال المجتهدين - [00:22:28](#)

وعلم ان زيدا يقول بي كذا وان عمرا يقول بكذا فماذا يفعل جاء الشيخ صالح الفوزان سأله فاجابه بجواب بناء على اجتهاد من الشيخ ثم جاء الى الشيخ عبد العزيز وسأله - [00:22:49](#)

فافتاه بجواب اخر مغاير للجواب الاول ماذا يفعل نقول اولاً يعلم ان هؤلاء الفقهاء انما قالوا بحسب اجتهاداتهم وليست المسألة ارتباطية وهذا الاختلاف له اسس وقواعد بني عليها وليس من الامور الاعتبارية. وثانياً - [00:23:12](#)

ان وجود مثل هذا الاختلاف ليس بمستغرب وله فائدة وللشرع فيه حكمة. فهو يرفع درجة اه العلم ويجعل الناس يتناقشون تساءلون وينشر العلم فيما بينهم ماذا يفعل العامي في هذه الحال - [00:23:41](#)

يقول لانه يأخذ بقول الاعلم يأخذ قول الاعلم لماذا؟ لانه عندما يأخذ بقول الفقيه لا يأخذه لانه فلان او لانه من القبيلة الفلانية وانما يأخذ بقول الفقيه لانه يظن ان قول الفقيه هو الموافق - [00:24:05](#)

بشرع رب العزة والجلال فعندما يختلف عليه فقيهان فانه حينئذ يغلب على ظنه ان قول الاعلم هو شرع رب العزة والجلال وبالتالي يأخذ بقول الاعلم قد يقول قائل العامي ليس لديه - [00:24:27](#)

العلم لمعرفة الاعلم من من هو ليس كذلك؟ فنقول بل عنده الات يتمكن بها من معرفة الاعلم من كون المفضول يقدم الفاضل ومن كونه يراجعهم ومن كون الناس يعتمدون على قول الفاضل اكثر مما يعتمدون على - [00:24:50](#)

قول المفضول ومن كون العلماء يراجعون الفاضل فهذا دليل على ان العامي يتمكن من معرفة من هو الاعلم فان استويا المفتيان في درجة العلم في نظر العامي قبل هذه مسألة وهي - [00:25:13](#)

ان كل انسان في مسألة الاعلم متعبد باجتهاده اذا كنت تظن ان زيدا هو الاعلم حينئذ تعمل به واذا كان خالد يظن ان الفقيه الثاني هو الاعلم اخذ اخذ بقول الفقيه - [00:25:38](#)

الثاني بحسب نظرهم واجتهاداتهم اذا تساوا في العلم يتساوى الفقيهان المختلفان في العلم اوجهل العامي السائل من هو الاعلم حينئذ يعتمد على صفة اخرى وهي صفة التقوى والورع يقدم قول الاتقى الاورع - [00:25:56](#)

على قول الاخر ولا يلتفت بصفة العلم في هذه الحال لكونه لم يستطع الترجيح بها لماذا قلنا بانه يأخذ بقول الاورع والاتقى بان قوله اقرب لان يكون هو شرع رب العزة - [00:26:24](#)

الان بان اهل الورع والتقوى يوفقهم الله عز وجل ويهديهم كما قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا يجعل

لكم فرقانا. اي قدرة تستطيعون ان تفرقوا بها بين الحق - 00:26:42

والباطل هذا دليل على ان اهل التقوى يوفقون معرفة الصواب ما لا يوفقه غيرهم ويدل على هذا قول الله عز وجل ذلك الكتاب لا

ريب فيه هدى للمتقين فكون اهل التقوى يهتدون بالكتاب - 00:27:07

دليل على انهم يوفقون الى معرفة الصواب ما لا يوفق اليه غيرهم وهكذا في نصوص كثيرة مثلا من يتق الله يجعل له مخرج الاية

الاخرى ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا - 00:27:30

ومن ذلك ان يبسر الى القول الراجح وان يعرف المخرج من المسألة هذا دليل على ان صاحب التقوى يوفق معرفة الصواب اكثر مما

يوفق اليه غيره ومن ثم قلنا بان الاثقل اورع يقدم - 00:27:51

فاذا عجز العامي عن معرفة من هو الاعلم صرنا الى وصف الاورع الاتقى فاخذنا بقوله لانه حري لي موافقة الصواب بين تساوا بين

تساوا في العلم والورع فحينئذ ماذا يعمل هذا الفقيه هذا العامي المسكين الذي لم يجد الا هذين المفتريين وقد اختلفا - 00:28:14

عليه في هذه الحال قال طائفة يسأل عالما ثالثا بيعمل بقوله الاكثر لان قول الاكثر مظنة لان يكون هو الحق والصواب وقال اخرون

بانه يعمل بالقول الاثقل قال اخر بالقول - 00:28:45

الاخف وهناك اقوال اخرى في المسألة لكن هذه اه زبدة الاقوال في المسألة الشيخ كما تعرفون في زمننا الان يعني هناك زمن

التخصصات احيانا تجدنا طالب هو يركز في قضية ما مثلا - 00:29:08

يعني في هو جيد في معرفة النصوص الشرعية وكذا وهناك يعني حديث الاسلام مثلا بلدان الذي يعني الناس حديث في الاسلام

فهؤلاء يرجعون اليهم وقد تجدون في ذاك المنطقة لا يوجد سوى هؤلاء - 00:29:33

لكن هم تخصصوا بنواهي معينة فهل يمكن اكمال بعضها ببعض حتى تصل مرتبة الاجتهاد. مثلا هذا التخصص جيد في اللغة وذاك

جيد في الاصول هل يمكن الانسان يجتمعان حتى يعني يخرجان شيئا مفيد لامتهم او - 00:29:52

يتصلون بالخارج المنطقة حتى يجدون اه حل لامتهم بارك الله فيك هذا يتضمن مسألتين المسألة الاولى هل يمكن ان يكون الاجتهاد

مركبا حيث يكون هناك اجتهادات اجتهاد من شخصين يصلنا الى النتيجة - 00:30:15

وهذا يسمى مركب او مكمل لبعضه تال ذلك انت لا تعرف صحة الاحاديث من ضعفها لكن لديك القدرة على استنباط الاحكام تعتمد

على قول زيد في التصحيح والتضعيف ثم تستخرج الحكم - 00:30:36

هذا جائز ويعد قول واحد ولا اشكال اه في مثل هذا من المسائل لكن آهناك مسألة اخرى وهي مسألة اذا لم يكن في البلد فقيه كان

ينقل الاقوال المتقدمين - 00:30:53

ان يقول هذا ليس بمجتهد وانما هو ناقل ينقل ما في الكتب وينقل الاقوال و هذا الناقل لا يلزمنا الاخذ بنقله حتى يرد الدليل على

وجوب الاخذ بما عنده شكرا لكم. بارك الله فيكم - 00:31:14

جزاه الله خير فضيلة الشيخ الناقل هذا في نقله بل هو ينظر اذا كان المسألة فيه اختلاف بين الفقهاء وهذه هذه الاختلاف مكتوب

وجده في الكتب فماذا هو يأخذ في هذه في هذا الاختلاف - 00:31:38

هناك اقوال ولم يستطع ان يجد القول الراجح في المسألة مع انه ناقل للاقوال اذا لم يستطع الشخص ان يرجح في المسألة فهذا ليس

تهدي فيها لا يصح له ان يفتي فيها - 00:32:00

وليس هو من اهل هادئة ومن اهل العلم في هذه المسألة وان كان مجتهدا في غيرها كما ذكرنا في مسألة تجزأ الاجتهاد يا وائل ما

اخذنا في باب الاجتهاد قد يكون مجتهدا في باب دون باب وفي مسألة دون - 00:32:22

مسلا متى يكون الشخص مؤهلا للتقوى عندما يتمكن من معرفة الراجح من المرجوح لو عرف جميع الاقوال في المسألة وجميع الادلة

في المسألة وجميع المناقشات لكنه لم يتمكن من الترجيح فيها فهذا ليس بفقيه في هذا الباب - 00:32:40

ليس بفقيه في هذا الباب وان كانا قد يكون مجتهدا في باب اخر طيب اذا عندنا اذا اختلف الفقهاء على العامي فانه يأخذ بقول الاعلم

فان تساوا اخذ بقول الاثقل او راح - 00:33:03

فان تساوا واوجهل التفاضل حينئذ يسأل عالما ثالثا ويكون الحكم هنا اسبي قول الاكثر فمن وافقه هذا الثالث كان قوله هو الراجح هنا هل العمل بقول المفتي الاول او بقول المفتي الثالث - [00:33:25](#)

الامام مواطن الخلاف ويترتب عليه فلو حصل خطأ في الفتوى ووجب فيها ضمان هل يكون على المفتي الاول او اعلاه الثالث اذا هذا جواب هذه المسائل. نعم الشيخ شيخنا احسن الله اليكم - [00:33:51](#)

اه هناك سؤال يعني في اه مسألة اه التجزؤ الاجتهاد اذا ثبت ان الاجتهاد يتجزأ عند المفتي في مسألة دون مسألة او باب دون باب اه كيف يمكن تصور يعني ان يقبل العامي من من هذا العالم؟ يعني هو سأل العالم ولا يدري - [00:34:15](#)

ان هذا العالم مجتهد في هذا الباب او دون اه او ليس مجتهدا في هذا الباب وانما هو في باب اخر. كيف يتصرف مع اه هذا هي الفتوى التي اخذها من عالم في الاصل في انه مجتهد - [00:34:39](#)

اه الاخذ بقول الفقيه قلنا انه يشترط له شرطان ان يكون من اخذ عنه باهل الاجتهاد اذا لم يكن من اهل الاجتهاد لم يجوز الرجوع الى فتواه مرة مثلا كتاب الصحف او من يكتب بالرأي - [00:34:55](#)

قد يكتبون في مسائل شرعية ويقول ارى كذا والمفروض كذا هذا كله لا قيمة له ولا وزن له ولا اعتبار له ولا يجوز الاستناد اليه او اعتماده ان الله قال فسلوا اهل الذكر وهذا ليس منهم - [00:35:18](#)

لان هذا ليس مؤهلا للنظر فيها اذا من الذي يتكلم فقيه يشترط ايضا في الفقيه حتى يقبل قوله ان يكون عدلا اذا لم يكن عدلا لم يجوز ان نستند الى فتواه - [00:35:35](#)

قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم ناتي مين من هذا المنطلق المجهول لا يجوز لنا ان نعتد على قوله - [00:35:53](#)

بانه تجهل عدالته ويجهل علمه ومن ثم لابد ان يكون عدلا ومن طبيعة العدل الا يتكلم في مسألة الا اذا كان من اهلها اذا كان فقيها عنده تجزء في الاجتهاد - [00:36:11](#)

يعرف باب الفرائض بابل معاه ابواب المعاملة جاءه سائل وسأله في باب العبادة هذا الشخص المسؤول عدل ثقة وهذا المفروض والا لا يجوز ان يسأل من ليس كذلك والعدل الثقة لا يمكن ان يتكلم - [00:36:28](#)

بمسألة لم يتوصل فيها الى الراجح من المرجوح من اقوال اهل العلم واطحة المسألة في هذه في هذا مكان مسلا في هذه المسألة المجتهد الذي ليس له معرفة او علم في هذا الباب - [00:36:48](#)

له ان يسأل غيره المجتهد الاخر او هو يجب عليه ان يجتهد بناء على قولكم ان ان المجتهد ليس له حق ان يسأل الا هو وهو يجتهد نقول له حقا يسأل - [00:37:11](#)

لكنه لا يعمل الا باجتهاد نفسه ولا يفتي الا باجتهاد نفسه قد يسأل غيره عن مذهبه من اجل معرفة الاقوال من اجل اه المناقشة في الادلة ونحو ذلك هذا سؤاله لا يؤثر على ما نحن فيه - [00:37:30](#)

طيب هل هذا الناقل يجوز ان يعتمد على نقله تقدم معنا ان من ينسب الى اسم الاجتهاد انواع. زيد مطلق شهد منتسب اصحاب الوجوه واصحاب الترجيح واصحاب التخريج والآخرين اصحاب الحفظ وهذولي اصحاب الحفظ هم اللي ينقلون المذهب - [00:37:51](#)

هل يجوز الاعتماد على قولهم تقدم معنا انه لا يجوز ان يعتمد على قولهم وليس قولهم هو شرع الله عز وجل لا يصح ان يعول على مثل ذلك الناقل للفتوى - [00:38:17](#)

هذا النقل لا يلزم لكنه يثير عند الناس البحث يعرف حكم الله فيه الوقائع بالتالي يكون دافعا للناس الى سؤال العلماء ولا يجوز للانسان ان يعتمد على قول الناقل للفتواه - [00:38:35](#)

قول الله فسبحان فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. ما قال اسألوا من يحفظ وقائع العلما واقوالهم واضح شيخة مثلا في بلاد الاسلامية في مثلا بلادنا لا يوجد فيها - [00:38:57](#)

المجتهدين المجتهدون ولا انما دعاة الذين ينقلون يقرأون في الكتب ويفتون الناس بهذه الاقوال الموجودة الدعاة هؤلاء في هذه في زمان ممكن لهم احيانا يأخذون بفتوى المجتهد اخر ثم يأخذون بفتوى اخر ايضا في - [00:39:19](#)

لقول واحد اخر من المجتهدين يعني يرجعون الى القول الاخف للناس ويأخذون وان كانوا مختلفين مختلفين في المذاهب فهل هذا يجوز عندما يكون الانسان مضطرا ولا يجد فقيها يسأله حينئذ لا سبيل له الا ان يسأل اولئك النقلة الذين - [00:39:44](#)

ها العلم النقل لا حرج على الانسان فيه ان هل يلزم من نقل اليها ان يعمل ذلك نقول لا نقول لا يلزم لا يلزمه انما يجب عليه ان يسأل الا في مواطن الضرورات كما تقدم اذا لم يجد فقيها - [00:40:11](#)

جاز له ان يعتمد على قول الناقل بالفتوى مثل من كان في بركة وصحراء قاحلة لا يجد عارفا يعرف الطرقات ويجد من يمكن ان يصيب لمعرفته بعض الدلائل والعلامات فهل يترك العمل بقوله - [00:40:36](#)

لا يسير معه ويبقى في مكانه يقول لا هكذا في مسألة هذا موطن الضرورة وللضرورات احكامها للضرورات احكامها طيب اذا نعم احسن الله اليكم. انا سؤالي يعني مسالا هل يأثم - [00:41:01](#)

اهل البلاد او اهل المنطقة اذا كان هذه المنطقة خاليا من المجتهدين او ما دورهم في هذا؟ اذا كان المنطقة خاليا من المجتهدين او لا يوجد زمان ولا يخلو زمان من فقيه - [00:41:23](#)

كل الازمنة لابد ان يوجد يا فقهاء مجتهدين قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من على الحق ومن الحق ان يكونوا من اهل جده لكن لو قدر ان بلدا من البلدان لا يوجد فيه - [00:41:41](#)

فقيه المجتهد قال طائفة يجب على اهله وقال اخرون بانهم يجب عليهم ان يستقدموا عالما ولكن في مثل عصرنا الحاضر بوجود وسائل التواصل والاتصال السهل الذي قربوا المسافات البعيدة يبدو ان البحث في - [00:41:59](#)

هذه المسائل يكون اه قليلا فائدته ذلك لان الناس قلت حاجتهم بهذه المسألة لوجود وسائل الاتصال ووسائل المواصلات التي تسهل على الناس يقرب لهم البعيد من المسائل المتعلقة هذا الباب ما ذكرتم من انه اذا اختلف العلماء هل له ان يخرج بقول الاسهل - [00:42:24](#)

فنقول بمرات كثيرة ينخدع الانسان بالمسائل يظن ان الاسهل في قوله ويكون الامر بضده وبالتالي قد يقول فقيه بان هذا الطعام حرام يقول الاخر بان هذا الطعام مباح ايها اسهل - [00:42:58](#)

لو كان تناول المحرم لو كان تناول الطعام يؤدي الى ضرر في البدن لكان قول المانع اسهل ويمثلون له بمسائل متعددة يظن ان التشديد في قوله يكون التسهيل فيه قالوا ذلك - [00:43:22](#)

بمسألة المحف وجود المحرم نسبة للمرأة الحاجة قال طائفة يجب على المرأة ان تحج ولو لم يكن معها محرم وقال اخر لا يجوز للمرأة ان تخرج من بيت الزوجية في مدة الاحداث - [00:43:45](#)

لا آ نقول لا يجوز لها ان تخرج لا في حج ولا في غيره اذا اصل المسألة في الحج بدون محرم قال طائفة للمرأة ان تحج بدون محرم وقال اخرون ليس لها ان تحج بدون محرم - [00:44:09](#)

ايهما اسهل اجيبوا ان تحج بدون محرم الاسهل من القول الاخر لماذا؟ لعدد من الامور اولها ان هذه المرأة التي لا تجد محرما على القول بانه لا يجوز لها الحج يكتب لها اجر الحج كاملا - [00:44:32](#)

هي في بيتها ثم ليس عليها مشقة ولا تدفعوا شيئا من التكاليف وبالتالي لو ماتت لم يجب اخراج من يحج عنها من تركتها وان كنا بان المحرم بان سفر المرأة بدون محرم جائز - [00:44:53](#)

حينئذ نقول يجب عليها ان تحج ويجب عليها ان تدفع النفقات ولا تبرأ ذمتها اذا لم تحج ولو ماتت اخرج من تركتها من يحج عنها اذا اي القولين اسهل القول بعدم سفر المرأة بدون - [00:45:22](#)

محرّم وهكذا في مسائل كثيرة يظن ان التسهيل في شيء ويكون في القول المقابل له العبرة بما فيه النصوص لا بما نراه في مخيلاتنا واذهاننا والصورة النادرة لا حكم لها - [00:45:44](#)

من المسائل ايضا المتعلقة اه هذا الباب كيف نعرف مذهب الفقيه حتى نقلده قد يأتينا صريح كلامه قل هذا الفعل لا يجوز هذا يثبت مذهبي وقد يأتي بطريق المفهوم طريق - [00:46:05](#)

مفهوم فعندما يمنع من شيء لوجود صفة معناه اذا انتفت تلك الصفة ارتفع المنع وقد يكون آآ اخذ مذهب الفقيه بن اه فعله يرى انه يفعل فعلا فان هذا يدل على انه يرى ابحاثه - [00:46:30](#)

والقول بان مذهب الفقيه يؤخذ من فعله قول طائفة من اهل العلم وكذلك من الطرائق الاخذ من تعليقاته ان تحليلاتي اذا قال مثلا الشيء الفلاني جائز لانه كذا ووجدنا هذه العلة في موطن اخر حكمنا عليه بنفس - [00:46:56](#)

الحكم مبنى عليه بنفس الحكم وهكذا قد يؤخذ مذهب الفقيه من مفهوم المخالفة من كلامه قد يؤخذ من العلة وكذلك قد يؤخذ مذهب الفقيه من القياس على مذهبه تجد انه افتي في مسألة بحكم - [00:47:19](#)

وجدنا مسألة مشابهة لها تماثلها في العلة فحينئذ نثبت ان للفقيه مذهبا وقولا في تلك التي الاخرى و اذا هذه الطرائق معرفة مذهب الفقيه يتمكن العامي بها من معرفة مذهب الفقيه. هناك ما هو موطن اتفاق القول - [00:47:48](#)

والمفهوم وهناك ما هو موطن خلاف الفعل هذا من مواطن الخلاف في اثبات مذاهب الائمة يبقى هنا مسألة هذا الكلام في فقيه العصر بفقيه متقدم او الفقيه الميت او المجتهد الميت هل يجوز للعامي ان يأخذ بفتواه - [00:48:14](#)

او لا يقول اذا سأله حال حياته فلا بأس ان يستمر على فتواه لانه قد سأل والله تعالى يقول فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون اما اذا كان قد مات قبل المسألة - [00:48:39](#)

وطائفة كثيرة من العلم يقولون لا يجوز له ان يعتمد على فتواه اذا لم يعمل بها قبل وفاته لانه لم يسأل ذلك العالم الله قال فاسألوا اهل الذكر ان كنتم - [00:48:56](#)

لا تعلمون فلا بد من سائل ومسئول لابد من سائل ومسئول و آآ قد يجزنا هذا على مسألة الاخذ بمذهب فقهي من المذاهب الفقهية هل يجوز او لا يجوز. يسمونها مسألة التمذهب - [00:49:09](#)

ايش التمذهب هل يجوز للعامي ان يأخذ بمذهب برخصه وشدائده او لا يجوز ذلك هذا من مواطن الخلاف بين العلماء والخلاف في هذه المسألة طلع طويل وعريض فيه ذيول كثيرة متتبعة متتابعة - [00:49:31](#)

وحيئنذ اه نرجى البحث في ذلك الى لقاء ات مسألة ايش ماذا نفعل بهذه المذاهب الفقهية وما هي الطريقة الشرعية للتعامل معها وهل ما في هذه المذاهب ملزم او ليس بملزم - [00:49:55](#)

ونحو ذلك من المسائل المتعلقة المذاهب الفقهية اذا عرفنا في هذه هذا اللقاء عددا من باحثي حكم التقليد واخذنا ما يتعلق آآ تقليد التقليد عند اختلاف الفقهاء وعند تعددهم وهكذا ايضا - [00:50:18](#)

بكيفية اثبات مذهب الفقيه الذي يجوز ان يستند عليه بآآ الله فيكم وفقكم الله للخير جعلكم الهداة وسلوا سبحانه ان يصلح احوال الامة نردها الى دينه ردا حميدا. اللهم وفق ولاة امورنا لكل خير. واجعله من اسباب الهدى والتقوى والصالح. فما سلفوا - [00:50:46](#)

جل وعلا ان يوحد كلمة المسلمين على الحق وان يؤلف بينهم وان يجمع وان يجمع آآ وحدتهم كما أسأله جل وعلا ان يكفيهم شر من اراد بهم سوءا وشرا اه - [00:51:12](#)

هذا والله اعلم صلى الله على نبينا مد وعلى اله وصحبه اجمعين ليستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب. جميع المكلفين ان يتعلموا دينهم وان يتفقهوا في دينهم - [00:51:29](#)

كل واحد من الرجال والنساء عليه يتفقه في دينه عليه يتعلم ما لا يسعه جهلا هذا واجب لانك مخلوق لعبادة الله ولا طريق الى العبادة ولا سبيل اليها الا بالله ثم بالتعلم والتفقه في الدين - [00:51:54](#)

الواجب على المكلف بالجميع ان يتفقهوا في الدين وان يتعلموا ما لا يسعهم جهل كيف يصلون كيف يصومون كيف يزكون كيف يحجون كيف بالمعروف وينهون عن المنكر كيف يعلمون اولادهم؟ كيف يتعاونون مع اهليهم؟ كيف يدعون ما حرم الله عليهم؟ يتعلمون - [00:52:11](#)

يقول النبي الكريم عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين - 00:52:29